

293756 - إغاثة الطلاب في إعداد رسائلهم العلمية.. ضابط ما يجوز وما يمنع

السؤال

ما هي حدود العمل في مجال مساعدة طلبة الدراسات العليا في إعداد الرسائل العلمية في النقاط التالية ؟ -اقتراح عنوان الرسالة . -توفير المراجع . -كتابة خطة البحث . -إعداد الإطار النظري . -تلخيص الدراسات . -إعداد أدوات الدراسة . -تحكيم أدوات الدراسة . -التحليل الإحصائي . -مناقشة النتائج . -تنسيق الرسالة . -توثيق المراجع . -فحص السرقة الأدبية . -نقد الأبحاث . -ترجمة الأبحاث والدراسات . -ترجمة ملخص الدراسة Abstract . -التدقيق اللغوي . -إعادة الصياغة . -إعداد دليل المعلم ودليل الطالب . -تفريغ المقابلات الصوتية وطباعة الكتب .

الإجابة المفصلة

الأصل أن يقوم الطالب بإعداد رسالته العلمية بنفسه ، ابتداء من اختيار الموضوع ، ووضع الخطة ، إلى إعداد الفهارس ، وتوثيق المراجع .

لكن يجوز أن يستعين بغيره في الأمور الشكلية التي جرى العرف الأكاديمي بأن الاستعانة فيه بالغير لا تعد غشاً؛ لأنها ليست من أساسيات البحث ، أو لا تتراد من الطالب بخصوصه ، كالاستعانة بالغير في اقتراح العنوان ، أو توفير المراجع ، أو إعداد الخطة ، أو في الطباعة والتنسيق ، أو ترتيب المصادر ، أو ترجمة ملخص للرسالة ، أو تفريغ المقابلات الصوتية .

وأما ما كان مقصوداً أن يقوم به الطالب، ويعد في العرف العلمي غشاً، فلا يجوز أن يقوم به غيره ، كتلخيص الدراسات ، والإحصاء، والتحليل، ومناقشة النتائج، ونقد الأبحاث ، والصياغة ، والتدقيق اللغوي في الدراسات الأدبية والشرعية .

جاء في فتاوى دار الإفتاء بالأردن:

" ما حكم كتابة الأبحاث عن طلاب الجامعات لتقديمها لأساتذتهم بأسمائهم الشخصية؟

، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله.

الجهد المبذول في كتابة الأبحاث ينقسم إلى قسمين:

1- جهد شكلي يتمثل في الطباعة والتنسيق وإعداد الفهارس وجمع المصادر: فهذا لا حرج في تقديم المساعدة للطالب في إنجازه ، سواء كان بأجرة أم بغير أجرة.

2- جهد أصلي مقصود لذاته، وهو صياغة المعلومات، واستخلاص النتائج، وترتيب الأفكار، ومناقشة القضايا العالقة: فهذا النوع من الجهد لا يجوز إعداده للطالب بغرض إيهام المعلم أنه من جهده الذهني، فالأبحاث إحدى وسائل التقييم، كما أن الهدف منها أن يبحث

الطالب عن المعلومة من المصادر المعتمدة، ويتعود صياغة هذه المعلومات وترتيبها في البحث لاستخلاص النتائج، فكتابة البحث عنه ، على هذا الوجه ، يعود على الطالب بالعلامة التي لا يستحقها، ويساويه أمام المدرس مع الطالب الذي تعب واجتهد وأبدع في بحثه، والنبى صلى الله عليه وسلم يقول: «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطِ كَلَابِيسَ ثَوْبَيْنِ زُورٍ» متفق عليه.

إضافة إلى أن الطالب يقدم البحث على أنه جهده الشخصي، وهذا كذب، والكذب من كبائر الذنوب، يقول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ التوبة/119. والله أعلم " انتهى من:

<https://www.aliftaa.jo/QuestionPrint.aspx?QuestionId=942>

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : ما قول فضيلتكم فيما يفعله البعض من استئجار من يكتب لهم البحوث ، أو يعد لهم الرسائل ، أو يحقق بعض الكتب فيحصلون به على شهادات علمية؟

فأجاب :

" إن مما يؤسف له - كما ذكر السائل - أن بعض الطلاب يستأجرون من يعد لهم بحوثاً أو رسائل يحصلون بها على شهادات علمية، أو من يحقق بعض الكتب ، فيقول لشخص : حَضَّرْ لي تراجم هؤلاء ، وراجع البحث الفلاني ، ثم يقدمه رسالة ينال بها درجة يستوجب بها أن يكون في عداد المعلمين أو ما أشبه ذلك .

فهذا في الحقيقة مخالف لمقصود الجامعة ، ومخالف للواقع ، وأرى أنه نوع من الخيانة ؛ لأنه لابد أن يكون المقصود من ذلك الشهادة فقط ، فإنه لو سئل بعد أيام عن الموضوع الذي حصل على الشهادة فيه لم يُجِبْ.

لهذا أحرص إخواني الذين يحققون الكتب ، أو الذين يحضرون رسائل على هذا النحو من العقاب الوخيمة .

وأقول : إنه لا بأس من الاستعانة بالغير ولكن ليس على وجه أن تكون الرسالة كلها من صنع غيره ، وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح ، إنه سميع مجيب "

انتهى من " كتاب العلم " ص 138

والحاصل :

أن الأصل أن يقوم الباحث بجميع البحث وحده .. لا سيما فيما يتعلق باستخراج الفوائد من الكتب ، وتلخيصها ومناقشتها وإدراجها في البحث والترتيب والترجيح ..

لأن البحث بهذه الصورة المتكاملة هو الذي يعطي التقييم الصحيح للباحث .

أما الأمور الآلية ، أو الشكلية المحضة ، التي لا علاقة لها بالمادة العلمية ولا الصياغة ولا الترتيب ، كجمع الكتب ، وترجمة ملخص البحث والطباعة .. فلا مانع من الاستعانة بالغير ، إذ لا علاقة لذلك بالمادة العلمية ولا مستوى الباحث .

والذي يظهر أنه لا بأس بالاستعانة بالغير ، عند الحاجة ، في صنع الفهارس ، وإعداد تراجم للأشخاص العارضة في الدراسات غير التاريخية أو الحديثة ، التي لا يكون إعداد مثل هذه التراجم أصيلا فيها .

وإذا كان هناك نصوص من نظام الجامعات تنص على شيء من هذا ، سواء بالمنع ، أو السماح : فإنه يعمل بنصوصها ، أو عرفها الخاص ، في الدراسات التابعة لها .

وينظر للفائدة: جواب السؤال رقم : (95893) ، ورقم : (104812) .

والله أعلم.